

## قرارات

### وزارة التضامن الاجتماعى

قرار وزارى رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٠

الصادر بتاريخ ٢٠١٠/٤/٣

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ١٣٦ لسنة ١٩٩٤

فى شأن نسبة الرماد فى عينات الخبز

### وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته بشأن القمح ومنتجاته ؛

وعلى مذكرة السيد الدكتور مستشار الوزارة والمشرف على المعمل المركزى بالوزارة

المؤرخة فى ٢٠١٠/٣/٦ ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تعديل المادة (١) من القرار الوزارى رقم ١٣٦ لسنة ١٩٩٤ فيما تضمنته من نسبة الرماد

فى عينات الخبز المسحوبة من المخابز بأن «يعتبر المخبز مخالفاً عند زيادة نسبة الرماد

فى عينات الخبز المسحوبة عن (١,٨٥٪) سواء كان الخبز المنتج من الدقيق البلدى (٨٢٪)

أو المخلوط بدقيق الأذرة استخراج (٩٧٪)» .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير التضامن الاجتماعى

دكتور / على السيد المصيلحى